Bilad Alrafidain Journal of Humanities and Social Science Vol. 4, No. 1 **ISSN: 2788-6026**
Doi: 10.54720/bajhss/2022.040113 **Pages: 147-156**

التنظيم القانوني لمهنة الطب في العراق القديم ضمن شريعة حمورابي

م.م عمار ابراهيم صالح
جمهورية العراق - جامعة ديالى – كلية العلوم الاسلامية
Ammarsalh755@gmail.com

This article is open-access under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

الملخص

اختصت الحضارة العراقية القديمة طيلة فتراتها التاريخية إلى الميل الطبيعي للتقنين حتى صارت علامة مميزة لنهجها الفكري ,وتميزت نضجها ومعالجتها لكثير من القضايا التي كانت سائدة آنذاك, ومنها مهنة الطب التي كانت من المهن المرموقة في المجتمع العراقي القديم , إذ كان الأطباء يمثلون تنظيما مهنيا ضم الكثير من الاختصاصات الطبية , ونتيجة لأهمية هذه المهنة جعلت المشرع حمورابي يخصص لها قسماً من تشريعاته ضمن المواد القانونية الخاصة بمهنة الطب , والذي يعد أول قانون في العراق القديم ينظم مهنة الطب ويوضح علاقة الطبيب بالمريض , من خلال تحديد أجور العلاج والعمليات الجراحية وما يترتب على الطبيب من عقوبات جزائية في حالة تقصيره في عمله وفق انتماء المريض لطبقته الاجتماعية , ولقد تطور علم الطب في العراق القديم في الألف الثاني ق.م وخير دليل على ذلك ما جاء في قانون حمورابي الذي ميز بين الطبيب والجراح والبيطري وحدد أجور كل منهم , ومن هنا تأتي إشكالية دراسة البحث على النحو التالي : كيف نظمت شريعة حمورابي أجور الطبيب وما هو المعيار الذي تم اعتماده في ذلك؟ وماهي المسؤولية الجزائية تجاه الطبيب المقصر في مهنته ؟ .

الكلمات المفتاحية : مهنة، الطب، قانون، حمورابي، العراق، القديم.

The Legal Regulation of the Medical Profession in Ancient Iraq within the Code of Hammurabi

Assistant teacher Ammar Ibrahim Saleh
Republic of Iraq - University of Diyala College of Islamic Sciences
Ammarsalh755@gmail.com

Abstract

The ancient Iraqi civilization, throughout its historical periods, specialized in the natural tendency to legalization until it became a distinctive sign of its intellectual approach, and was characterized by its maturity and treatment of many issues that were prevalent at the time, including the medical profession, which was one of the most prestigious professions in the ancient Iraqi society. As doctors represented a professional organization that included many medical specialties and as a result of the importance of this profession, the legislator Hammurabi allocates part of his legislation to it within the legal articles of the medical profession, which is the first law in ancient Iraq regulating the medical profession and clarifying the doctor-patient relationship, by determining the fees of treatment and surgical operations and the consequences of the doctor from the penal penalties in the event of his negligence in his work according to the patient's belonging to his social class. The science of medicine developed in ancient Iraq in the second millennium BC and the best evidence for this is what came in Hammurabi's code, which distinguished between the doctor, surgeon and veterinarian

and determined the wages of each of them. Hence the problem of the research is as follows: How did Hammurabi's code regulate the doctor's wages and what was the standard adopted in that? What was the penal responsibility towards a doctor who was negligent in his profession? .

Keywords: Profession, Medicine, Law, Hammurabi, Iraq, Ancient.

المقدمة

يعد تشريع القوانين من الإنجازات المهمة لحضارة بلاد الرافدين ويتجلى ذلك في قانون حمورابي الذي يعد طليعة القانون العراقي القديم ،لأنه كان تشريعاً رصيناً جمع في أحكامه القانونية العادات والاعراف السومرية والأكدية والبابلية, بعد أن عمل حمورابي على تعديلها وتكميلها لتناسب تطور المجتمع العراقي القديم آنذاك, والقت الدراسة الضوء على النصوص القانونية التي تضمنتها شريعة حمورابي الخاصة بمهنة الطبيب وعلاقة الطبيب بحياة مرضاه في تلك الفترة التي شهدت أقدم الصور الناضجة للمجتمعات المدنية , وكذلك معرفة نشأة الطب وتطوره من خلال النصوص المسمارية , إذ بدأت مهنة الطب في بدايتها متأثرة بالاعتقادات الدينية وذلك بسبب سطوة الفكر الديني على جميع العلوم والمعارف في العراق القديم , ثم ما لبثت أن استقلت وسلكت الجانب العلمي , وكان أكبر قفزة معروفة لمهنة الطب في العراق القديم هي تلك التي تمثلت بظهور التخصصات الطبية والذي بدأ في الألفية الثانية قبل الميلاد ، إذ ظهر الأطباء, والجراحون وجراحو العظام , والأطباء البيطريون , وأطباء العيون, والتي تناولتها شريعة حمورابي, فضلاً عن أبداعهم في مجال علم الصيدلة وانتاج الأدوية العلاجية والتي اشارت إليها النصوص المسمارية.

وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على قانون حمورابي والقوانين العراقية القديمة التي سبقته , وايضاً التعرف على أسس مزاولة مهنة الطب وتطورها وأوضاع الأطباء وكذلك دراسة نظرة الفكر التشريعي في تنظيم مهنة الطب من خلال تحديد أجور الأطباء وكذلك أجور الأطباء الجراحين والبياطرة وما ترتب عليهم من مسؤوليات جزائية جراء اخفاقهم في معالجته أو تسبب في موته, وقد حدد ذلك وفق مكانة الفرد الاجتماعية , إي حسب الطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها المريض .

وجاءت اشكالية البحث على النحو التالي : كيف نظمت شريعة حمورابي أجور الطبيب وما هو المعيار الذي تم اعتماده في ذلك؟ وماهي المسؤولية الجزائية تجاه الطبيب المقصر في مهنته ؟ .

واتبعت الدراسة المنهج الوصفي والتحليلي القائم على عرض المادة التاريخية وتصنيفها ومن ثم تبسيطها إلى الحقيقة التاريخية .

وتألف البحث من ثلاثة محاور كما يأتي :

المحور الأول : نبذة عن القوانين التي سبقت قانون حمورابي .

المحور الثاني: مهنة الطب والطبيب في الكتابات المسمارية .

المحور الثالث : مهنة الطب في شريعة حمورابي .

أولاً : نبذة عن القوانين التي سبقت قانون حمورابي :

تعد التشريعات العراقية القديمة من ابرز ملامح الحضارة العراقية القديمة, إذ إنها الأقدم من حيث تأريخ سنها وتدوينها , والتي تميزت بالنضوج مقارنة مع القوانين الأخرى عالجت الكثير من مشاكل المجتمع العراقي القديم (1),وكانت إصلاحات الملك "اورانمكينا" ، والتي ارتبطت تسميتها باسم الملك الذي وضعها "اورانمكينا" , وهو ملك سلالة لكش الأولى الذي يأتي بالتسلل العاشر من ملولك هذه السلالة ، واستطاع عن طريق الانقلاب العسكري تولى الحكم في مدينة لكش بعد ان خلع سلفه "لوكال بندا"(2386-2378 ق.م) , وكانت مدة حكمه (8) سنوات ,وقد حاول هذا الملك القادم من الطبقة الكهنوتية إعادة بناء مدينة لكش ، وقام بإلغاء الضرائب ، واستعادة هيبة المعبد وممتلكاته ، وبدأ في التواصل مع رجال الدين والتقرب منهم ، وأطلق على نفسه اسم باسط العدل، واكتشفت اصلاحاته في مدينة لكش عام 1878م وترجمها لأول العالم الفرنسي تورو دانجان جون(2) (3).

وتعد أقدم مادة قانونية وصلت إلينا من بلاد الرافدين، إذ أنها تعود لعصر دويلات المدن الأولى، ولم تتخذ هذه الإصلاحات شكل مجموعة قانونية وإنما تضمنت عدة بنود إصلاحية كان هدفها حسب ما جاء في مقدمتها حماية الفقراء من استغلال الأغنياء ونصرة الضعفاء من تسلط الأقوياء(4) , ومع أن الاكتشافات الأثرية لم تثمر حتى الآن عن قوانين سابقة لهذه الإصلاحات إلا أن ما جاء في نصوصها يوحي بوجود قوانين وشرائع سابقة لها، إذ أن الملك "اورانمكينا" ذكر أن من أسباب تلك الإصلاحات العودة إلى القوانين القديمة العادلة (5) .

أما شريعة أور – نمو , والتي تعود إلى مؤسس سلالة أور الثالثة (2112- 2002ق.م) , ذلك الملك الذي كرس سنوات حكمه الأولى في تثبيت سـلطته وسـيادته على بلاد سـومر وأكد بعد حكم الكوتيين , وأعاد الأمن وحفظ النظام داخل البلاد , وحكم أور- نمو سبعة عشر عام (2112- 2095ق.م)(6), وتعد شريعته أقدم مدونة وصلتنا في الشرق الأدنى القديم, وهي مدونة باللغة السومرية، وقد اكتشفت مكتوبة على ألواح من الطين يُعتقد أنها استُنسخت من النص الأصلي الذي كان مدوناً على الحجر، وبسبب التلف الذي أصاب بعض أجزائها لم يكن بالإمكان سوى ترجمة ثلاثين مادة قانونية ولا يعرف على وجه الدقة عدد المواد التي ضمنها القانون الأصلي(7) ,منها عالجت قضايا الأحوال الشخصية، وأوضاع الرقيق، وشهادة الزور , والتجاوز على الأراضي الزراعية(8)(9), ومن سمات هذه الشريعة والشرائع التي تلتها أنها اعتمدت مبدأ التعويض في العقوبات , وهو مبلغ من النقود أو أية ترضية من جنس الضرر تعادل ما لحق المضرور من الخسارة وما فاته من كسب كان نتيجة طبيعية للفعل الضار، والاصل في التعويض أن يكون نقدياً ومع هذا يمكن أن يكون تعويضاً عينياً وهذا هو التنفيذ العيني، أو يكون تعويضا بمقابل وهو نقدي أو غير نقدي(10) ،وذلك بخلاف شريعة حمورابي التي اعتمدت مبدأ القصاص في العقوبات , وهو ايقاع الاصابة بنفسها التي أصيب بها المجني عليه على ذات الجاني شكلاً ونوعاً وجسامةٍ, والمعنى الأصلي لكلمة القصاص هو المساواة والتعادل لذلك سمي القصاص مقصا لتعادل جانبيه (11) .

بينما تعد شريعة لبت - عشتار أحد أهم إنجازات الملك لبت عشتار , ملك مملكة إيسن , وهي من القوانين التي دونت باللغة السومرية التي تعود إلى بدايات العصر البابلي القديم وتحديدا، من العصر البابلي القديم المبكر (ايسن - لارسا) (2017 -1794ق.م) , وتحديدا من مدة حكم خامس ملوك سلالة ايسن لبت - عشتار (1934- 1924ق.م) , وعثر على هذا القانون عْبر عمليات التنقيب التي قامت بها جامعة بنسلفانيا في مدينة نفر في السنوات الأولى من بداية القرن العشرين (12) , وقد صدر هذا القانون قبل تاريخ صدور قانون حمورابي بما يزيد عن مئة وخمسين عاماً (13) ,وهي واحدة من أنضج الشرائع المكتشفة لحد الآن، وقد كتبت هذه الشريعة المحتوية على مقدمة وخاتمة تتوسطهما المواد القانونية وهي ثمان وثلاثون مادة قانونية باللغة السومرية، وعالجت الأمور الخاصة بالأراضي الزراعية، وأوضاع الرقيق، والأحوال الشخصية, وكما الحال بالنسبة لشريعة أورنامو فقد عثر أيضا على نصوص هذه الشريعة مكتوبة على ألواح طينية مستنسخة عن النص الأصلي، ويبدو أنها كانت عبارة عن نصوص تعليمية جرى استنساخها من طلبة المدارس بغرض تعليمهم القراءة والكتابة (14).

أما قانون أشنونا , الذي سمي باسم مملكة أشنونا والتي تقع في المنطقة التي تعرف الآن بمنطقة ديالى وهي البقعة الجغرافية التي تمتد بين نهر دجلة غرباً وجبال زاكروس شرقاً، ويمر في وسطها نهر ديالى، تبعد بينها وبين العاصمة بغداد 35كم شمال شرقي بغداد وضمنت مراكز حضارية هي تل اسمر وتل اشجالي وتل حرمل وتل خفاجي وتلي السيب وحداد وغيرها (15) , وقد تم العثور على نصوص هذه الشريعة أثناء التنقيبات في تل حرمل الذي يضم أطلال مدينة شادبوم الذي يعرف الآن باسم (تل حرمل) على الجانب الايمن من نهر ديالى وكذلك في (تل الضباعي) القريب منه, إحدى مدن مملكة أشنونا, ومملكة أشنونا هي من دويلات المدن التي بسطت نفوذها على منطقة ديالى وذلك في بدايات العصر البابلي القديم(5), وهي أول شريعة مكتوبة باللغة الأكدية، وعثر على نصوصها مكتوبة على لوحين من الطين ُكتِبا لأغراض تعليمية ،إذ تم العثور عليها من خلال التنقيبات الإثارية التي قامت بها مجموعة من المديرية العامة للآثار بقيادة المرحوم الاستاذ (طه باقر) , وذلك عام 1945م , وفي عام 1948م تمكن الباحث (كوتزه) من ترجمتها (16), وبسبب التلف الذي لحق بموضع اسم الملك المشرع لم يكن بالإمكان تحديد تاريخ تشريعها بشكل دقيق، إلا أنه مما لا شك فيه أنها تسبق شريعة حمورابي بأكثر من خمسين سنة, أما عدد موادها فهي الأخرى تعذر إحصائها بدقة إلا أن المواد المكتشفة على اللوحين تصل إلى سبعين مادة، عالجت قضايا الأجور والممتلكات، والسرقات، وقوانين الأسرة (9) .

أما شريعة حمورابي فأنها تعد من أشهر الشرائع القديمة, وتمثل قمة النضج وأنموذج فريد ومتكامل واكثر تنظيماً بين القوانين المدونة والمكتشفة حتى الآن, وتكمن أهمية هذا القانون انه وصل الينا بنسخته الأصلية مدوناً على مسلة من حجر الديورايت الأسود ارتفاعها 225 سم وقطرهما 60سم , وهي اسطوانية الشكل ولكنها ليست دائرية تماماً , وقد وجدت المسلة في مدينة سوسا عاصمة عيلام اثناء الحفريات التي قامت بهما البعثة الفرنسية (1901 -1902) ودونت مواد قانون حمورابي في أربعة وأربعين حقلاً. وكتبت باللغمة الأكدية واللهجة البابلية القديمة على غرار قانون لبت-عشتار وبالخط المسماري تضمنت المسلة (282مادة) ، ومن المرجح أنها كانت تزيد عن (300مادة) لأن التخريب الحاصل في أحد أجزاء المسلة لم يمكننا من معرفة عدد المواد المتبقية بصورة مضبوطة (17) ، وتطرقت إلى جوانب حياتية أكثر تنوعاً وأوسع تفصيلاً من الشرائع السابقة، كما أنها مكتوبة بلغة أدبية وقانونية رفيعة المستوى، وتم تبويب موادها بشكل يحاكي الشرائع الحديثة من حيث الترابط الموضوعي بين مادة وأخرى وبين موضوع وآخر, وشملت موضوعاتها التقاضي وأصول المرافعات ،والمعاملات المالية، وقضايا الأحوال الشخصية، والأجور، والرقيق(9) . فضلاً عن ذلك نظمت أعمال

المهن والحرف واعطت صورة واضحة عن الحقوق والواجبات المترتبة على اصحابها في المجتمع العراقي القديم , ومنها مهنة الطب , إذ أن شريعة حمورابي قد تضّمنت نصوصاً قانونية خاصةً نظمت مهنة الطب وعلاقة الطبيب بحياة مرضاه ، وحددت أجرة الجراح وبيّنت الجزاء الذي يتعرض له في حالة فشل العملية الجراحية وموت المريض أو تلف عينه .

وكانت أجرة الجراح تتفاوت تبعاً لمكانه المريض الاجتماعية . فكانت أعلى بالنسبة للفرد من طبقة الأحرار اذ يدفع أجوراً أكثر من الأجور التي يدفعها شخص من الطبقة الوسطى أو الرقيق. وفيما يتعلق بالجزاء الذي يتعرض له الجراح قضت شريعة حمورابي بمقايضة الجراح بقطع يديه إذا أدت تلك العملية الجراحية إلى موت رجل حر ، وقضت بإلزام الجراح في حالة كون المريض عبداً بإعطاء صاحبه عبداً عوضاً عن عبده إذا كانت العملية قد أفضت إلى وفاته، ودفع نصف ثمنه إذا كان قد ترتب عليها تلف عينيه (18) ,فضلاً عن النصوص الخاصة بالجراحة البشرية ،كما تضّمن القانون نصين خاصين بالجراحة البيطرية تضمن أحدهما تحديد الأجرة التي يدفعها صاحب الحيوان للجراح في حالة نجاح العملية. وتضمن الثاني الزام الجراح بدفع تعويض معين في حالة فشل العملية وموت الحيوان (19) . وهذ ما سيتم مناقشته وتوضيحه في المحور الثالث من هذه الدراسة.

ثانياً : مهنة الطب والطبيب في الكتابات المسمارية :

لقد تمت الإشارة إلى أسم الطبيب في اللغة السومرية بصيغة (آزو A.ZU) ثم انتقلت نفس التسمية إلى اللغة الأكدية بهيأة (آسو asû), ووفقاً لتحليل معنى الاسم السومري ، فهو يتكون من المقطع (A) الذي يعني: (الماء), والمقطع (ZU) والذي يقصد به (العارف), ويعني في اللغتين السومرية والأكدية (العارف بالماء) (20), ويتجلى هذا المفهوم في النصوص الطبية في بلاد الرافدين, من خلال الاعتقاد السائد في العراق القديم أن المرض كان مصدره الأساسي هي الشياطين والأرواح الشريرة ,ووفقاً لهذا الاعتقاد كانت الآلهة وهي حامية الإنسان مصدر الطب وإلهامه, وبسببها يمكن الشفاء من الأمراض التي تصيب الإنسان, فكان (أنكي) الإله السومري والذي يناظره (أيا) الإله الأكدي , وهو إله المياه العذبة، كما كان أيضاً إله الحكمة والسحر والطب والشفاء وخالق البشرية، وايضاً يعد (أنكي) سيد الأرض وخالق الإنسان، واحتل الصدارة في العهد البابلي إذ نجده في مقدمة وخاتمة شريعة حمورابي ,وهو والد الإله "مردوخ" وورد ذكره ضمن ملحمة التكوين، زوجته الإله "ننكي" ومدينته المقدسة هي (اريدو)(21) , وكانت علاقة هذا الإله لها آثار فلسفية كبيرة على دور الماء فيه, الذي يعد مصدر اساسي ومنبع للحياة(22), وكنقطة انطلاق للطب السومري ، فكان الطبيب هو الشخص الذي استرشد بالماء بمعونة (أنكي) آله المياه العذبة (23).

وعليه فقد لعب المعبد في العراق القديم دوراً كبيراً في المجالات الطبية، إذ عُد أولى المراكز الطبية والتي سعى إليها السومريون, فكان الكهنة أو رجال الدين هم أول من تعاون مع الطبيب العلمي في علاج المرضى وشفائهم ، وعليه يمكن تقسيم الإرث الطبي على مدرستين هما مدرسة الفكر الديني والمدرسة العلمية المجردة(24).

1- المدرسة الطبية الدينية.

والتي تكونت من(الأشيبو أو الماشماشو) كما جاء في اللغة السومرية (25) , وهو الذي يقوم بالتعزيم وطرد الروح الشريرة من المريض، إذ يلعب دور المعالج النفسي الذي يرافق الطبيب, وكان قد سمى نفسه كاهن الإله أنكي ذلك لأن أنكي هو إله السحر والطب، الذي استعان به المعزم لطرد الروح الشريرة والتعامل في صد السحر الأسود , ثم بدأ العمل فيما بعد بمعونة الإله مردوخ , أو مردوك، في الأصل هو "ماردوكو" ؛ أي سيد البيت الطاهر معبود بابلي/أكدي، كبير الآلهة البابلية يقابله " انليل" لدى السومريين، ويعرف عندهم بصيغة " أمار-أوتوك" بمعنى " عجل إله الشمس الفتى " ، وفيما بعد عرف بمردوخ (21) , بعد أن أخذت بابل في بسط حكمها على البلاد (26) , ولكي يتمكن الكاهن الأشيبو من إبطال مفعول تلك الروح الشريرة والشياطين في جسد المريض يعمد الكاهن على القيام بمجموعة من الطقوس الدينية وقراءة التعويذات(27), وايضاً تتكون المدرسة الدينية من (البارو) الذي يرتبط دوره بالطب ، لذلك اعتاد على تشخيص الأمراض والتنبؤ بها من خلال ملاحظة الظواهر العامة ، والأعضاء الداخلية ، وخاصة الكبد ، والأطفال المشوهين ، والحيوانات ، والطيور ، والأحلام ، والنجوم., وهو بمثابة العراف أو البارع أو من يبرئ الأمراض من الجسد(24) , وقد اخترع الملك السومري "أنميدر أنا" ، الملك السابع قبل الطوفان ، والمعروف أيضًا باسم "أنميدر إنكي" ، أول طريقة خاصة بالعرافة عرفت باسم (عرافة الأناء) ، تعتمد على صب الزيت والماء في أوعية ، لفهم معاناة المريض, أو من خلاله فهم المصير بشكل عام (28).

2- **المدرسة الطبية العلمية .**

هذه المدرسة كان يديرها الطبيب الذي عرف بـ(الآسو A-zu) وتشير إلى خبير الماء والتي تدل على أهمية الماء في المراحل الأولى من المعالجة الطبية, كما ذكرنا سلفاً, إذ كان للماء دور هام في معتقدات سكان وادي الرافدين الأقدمين من ناحية الطبابة الدينية، فقد كان يطلق عليه ماء الحياة، الذي يطهر المرضى من الخبائث، وايضاً كان الكهنة والمعوذون يوصون باستعمال ماء الفرات لرشه على المرضى لأنه كان لديهم أكثر قدسية من ماء دجلة، ولأنه كان في نظرهم النهر المطهر الوحيد، غير أن ماء دجلة كان في عقيدة الآشوريين مفضلا على ماء الفرات، وكانوا ينظرون إليه نظرة تقديس وتعظيم (29).

ومن خصائص المدرسة تجاوز هذا النوع من الأطباء السحر في علاجهم, إذ استند الطبيب السومري كما في العصر الحاضر, في تهيئة أدويته الطبية من خلال الموارد النباتية والحيوانية والمعدنية (23) , إذ استند الطبيب إلى العقل في مزاولة مهنته التي تتعلق بمعالجة المرضى , وكان الطبيب يمضي سنوات طويلة في المدارس ,ليتعلم المفاهيم الأساسية التي تخص علوم الطب والعلاج , ثم يلتحق بعد ذلك بميدان التدريب المهني المباشر ولمدة معتبرة مع طبيب أقدم منه في المجال وذو خبرة عالية, كي يستفيد من مهارته الطبية (30) كما كان إلزاميا على الطبيب أداء القسم في صيانة مهنته(31) , وكان من الرموز المهمة التي يستخدمها الأطباء ذلك الرمز الذي هو عبارة عن عصا ملفوف حولها ثعبان , وهو شعار الطب السومري يمثلان ثعبانين يمثلان الإله "ننكشريدا" إله الطب السومري وهما ملتفان حول عصا، ويعتبر هذا الرمز في الهند قادرا على إعطاء الخصوبة للنساء العاقرات، وارتبط عند الرومان بالسنابل والخصوبة، ويرتبط تاريخيا بحكاية "حية النحاس" التي رفعها النبي موسى عليه السلام لشفاء العبرانيين(28), التي ترمز إلى صحة الإنسان وتجديد الشباب (32) كما أن الأطباء تمتعوا بمكانة عالية وكانت استشارتهم من الأمور الإلزامية, فكان الملوك عند الحاجة يتبادلون الأطباء فيما بينهم(30) , وكان أكبر قفزة معروفة لمهنة الطب في العراق القديم هي تلك التي تمثلت بظهور التخصصات الطبية ,والذي بدأ في الألفية الثانية قبل الميلاد ، إذ ظهر الأطباء, والجراحون وجراحو العظام , والأطباء البيطريون , وأطباء العيون, والتي تناولتها شريعة حمورابي، التي ذكرت معلومات مهمة عن مهنة الطب في العراق القديم , إذ أشارت الأحكام القانونية والمعجمية التي ترجع إلى العصر البابلي القديم ,إلى صورة التقدم الواضح في مهنة الطب والعلوم المرتبطة به (31).

وكان الأطباء بصورة عامة على مستويات متباينة ,مثل كبير الأطباء الذي عرف بالمصطلح البابلي (راب آسي Rab-asi) ,أو (آزوكلو Azugallu) المصطلح المأخوذ من اللغة السومرية, وكان للأطباء زي خاص بهم يميزهم عن اصحاب المهن الأخرى , وإنهم كانوا يحملون حقائب وضعت فيها أدواتهم الجراحية والأدوية العلاجية ، وكان لهم تجمع مهني وهو مشابه لنقابة الأطباء في وقتنا الحاضر , والبعض من هذه الأدوات قد صورت على الأختام الأسطوانية التي اختصت بالأطباء(8) , وقد اختلفت التشخيصات الطبية باختلاف الطبيب المعالج , فنلاحظ أن الطبيب (آسو) كان يقوم بفحص مريضه بدقة تامة من قياس حرارة الجسم وجس للنبض وغيرها من الأمور العلمية , كي يتمكن من تشخيص واعطاء العلاج المناسب (30), أما طبيب (آشيبو) فقد كان يقوم بأساليب سحرية مثل ربط عقد للمريض , وكان يحاول معرفة إن المريض سيعيش أو أنه سيموت أو أن المرض شديداً أو خفيفاً(30).

أما ما يخص الأدوية فقد جاء ذكر الوصفات الطبية والتي تعود إلى عصر سلالة "أور الثالثة" , والطريقة الخاصة بتحضير الدهون والمراهم , باستعمال المواد المعدنية والنباتية وتتكون المادة الطبية من أعشاب متعددة الأنواع ومن منتجات حيوانية، وفي قائمة طويلة مدونة تدعى (ماشتاكال Mastakal) . وهي مقالة طويلة تتألف من ثلاث رقم تحتوي على أسماء المئات من الأعشاب والأعضاء الحيوانية والكثير من الأمور التي لم تعرف ماهيتها، وقد كتبها الطبيب "نابو-ليئو" وهي مقسمة إلى عمودين تعطى أسماء النباتات وكيفية استعمالها في عمود وأسماء الأمراض التي تعالجها (يحتوي هذا العمود على 150مادة طبية)، وفي العمود الثاني يذكر اسم المرض وكيفية استعمال الدواء المعد له وتذكر حتى درجة الحرارة التي يعمل بها هذا الدواء (23) , وجاء ذكر مئات الأعشاب وأجزاء جسم الحيوان, وكذلك جذور النباتات واوراقها، وتمت الإشارة ايضاً إلى أسماء بعض المعادن , وأهمها الملح(23) .

وأيضاً ما يخص علم الأدوية أو ما يعرف اليوم بعلم الصيدلة ، فقد احتوت النصوص المسمارية على معلومات أكثر أهمية من نظيراتها المصرية لأنها محفوظة جيدًا في أقراص طينية مقاومة لعناصر الزمن ، أذ أن العديد من الألواح السومرية والأكدية التي عثر عليها المنقبون ,وهي متوفرة بكثرة , فيها المعلومات المتعلقة في نشأة علم الطب ,وهي في مجملها الواح مسمارية وبعد دراستها تبين أنه خلال الألف الثالث ق.م ,وجد أطباء أكفاء تمكنوا من تحضير أدوية علاجية جاءت من مصادر نباتية، ومعدنية , وحيوانية، وقد زودنا علماء الآشوريات بمعلومات مهمة عن المكونات الأساسية لهذه الوصفات وطريقة العلاج الخاصة بالمرضى(33) , وقد دلت تلك الرقم الطينية التي تم العثور عليها ,أن الصيادلة والأطباء في بابل قد ابتكروا طريقة لدراسة الأعشاب من خلال تخصيص عمود لأسم العشب وعمود أخر لأسم المرض، وخصصوا عمودا للشرح المفصل لطريقة التحضير للدواء أما أخر عمود

فقد احتوى على مجموعة من الإرشادات المتعلقة بطريقة استعمال الدواء(34) , فقد ارتأى طبيب سومري (مجهول الاسم) في نهاية الألفية الثالثة ق.م أن يقوم بجمع ويدون تلك الوصفات الطبية الثمينة , لغرض أن يستفيد منها زملاؤه ودونت في الواح طينية بالمسمارية , إذ تمكن من صياغة أكثر من(12) قائمة من وصفاته الطبية التي ضمت الأدوية التي كانت شائعة الاستخدام عنده، وقد قام بنشر هذه الألواح الباحث (ليون ليجرانLéon Le grain) في مقالة تحت عنوان بـ(صيدلية نفر القديمة) , بعد أن تمكن من ترجمة مضمون هذه الوثيقة(8), وعرف هذا الطبيب المدون للوصفة الطبية بـ(الطبيب السريري) الذي كان له أهمية كبيرة في حياة السومريين، وقد وصلنا أثنان من أقدم الألواح الطينية من سومر ,مما يوكد أهمية هذا الفرع من الطب والذي خلى من الأمور السحرية, إذ كان الأطباء السومريون كما في وقتنا الحاضر, يلجئون في تحضير وصفاتهم الطبية الثمينة بالاعتماد على مصادر المعادن والحيوان والنبات , فمن مواد المعادن: الملح ، أما مصادر الحيوان : الحليب والصوف، وكذلك المصادر النباتية التي ضمت نبات الزعتر والخردل و التين والصفصاف(28) .

ولا بد أن ننوه أن الطب العراقي القديم أنتقل إلى دول الجوار ,إذ أمدتنا الكتابات المسمارية التي عثر عليها في بلاد (الحيثيون), على معلومات أكدت بتواجد الأطباء والمعزمين العراقيين في البلاط الحثـــــي في حدود القرن الثالث عشر ق.م، وكذلك زودتنا الرسائل من (تل العمارنه) بمعلومات عن تواجد الأطباء العراقيين كذلك في البلاط المصري(31).

ثالثاً : مهنة الطب في شريعة حمورابي .

منذ العصر البابلي القديم وتحديدا زمن حكم الملك حمورابي وهو سادس ملوك سلالة بابل الأولى الذي دام حكمه حوالي (42) عاماً (1892-1750 ق.م)(2) , أصبحت مهنة الطب تتمتع باستقلالية كاملة , ويعود الفضل لتشريع قانونه , فالأطباء كانوا يتحصلون على أجورهم من عائدات المرضى ,مع وجود العقوبات المشددة في حالة تقصير الطبيب في علاج المريض, وكانت ببتر يد الطبيب في حالة الأخطاء الجسيمة ذات الأضرار البالغة(32) , وتفيد النصوص المسمارية منذ السلالة البابلية القديمة بوجود قواعد خاصة بمهنة الطب، إذ ميزت شريعة "حمورابي" بين الطبيب والطبيب الجراح والطبيب البيطري مع تحديد أجورهم وفق حالة المريض الاجتماعية (35) , فيعد قانون حمورابي من أصدق المصادر التي زودتنا بالمعلومات الطبية خاصة بقوانين العمليات الجراحية، فقد خصصت مجموعة المواد القانونية المحصورة بين (215- 224) التي حددت الأجور والعقوبات في حالات الإخفاق.

1- **أجور الأطباء :**

يتقاضى أطباء القصر أجوراً مختلفة اعتماداً على الزمان والمكان ، بالإضافة إلى المعاشات والهبات التي يتلقونها ، وهم عموماً أغنى من غيرهم. أما بالنسبة للممارسين الذين يتقاضون رواتبهم بأنفسهم ، فلن يتم دفع أجورهم حتى يتعافى المريض ويكتسب الشفاء, ويستند ذلك تبعاً للطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها المريض , إذ أن اختلاف الأحكام القانونية في المجتمع البابلي القديم فيما يخص حقوق الفرد وواجباته كان متأثراً باختلاف الطبقة التي ينتمي لها الفرد وكان هذا واضحاً في قانون حمورابي , لاسيما في المواد القانونية (215- 224) الخاصة بأجور الطبيب كون الأجر نوعاً من أنواع الحقوق لأصحاب المهن والحرف ، وكان هذا الأجر يختلف من فئة إلى أخرى وتشمل هذه الفئات (طبقة الاحرار العليا (الأويلم)، وطبقة الأحرار الدنيا أو الطبقة الوسطى(الموشكينو) ، (وطبقة العبيد).

وذلك لأن القانون يظهر بشكل رئيسي كظاهرة تاريخية في مراحل التطور المتعاقبة لتشكيل طبقات مختلفة مع تمايز اجتماعي ، وتقارب المصالح ، وعدم قابلية التوفيق بين هذه الطبقات (36) , وقد منحنا تقسيم الطبقات الاجتماعية على أساس القانون العراقي القديم ثلاثية طبقية واضحة في البلاد (أحرار- موشكينو-عبيد) , ومع ذلك فأن هذه الثلاثية الطبقية ليست من أنشاء قانون حمورابي الشامل بالنسبة الى بقية القوانين السابقة عليه، إذ نلاحظ في شريعة أشنونا نفس هذه التقسمات الطبقية والأمر نفسه بالنسبة لقانون لبت - عشتار الذي عمل على تطبيق تقسيم المجتمع حسب هذه الثلاثية مع الاختلاف في تسمية فئة الموشكينو بـ(الميكتوم miaktum) ,لكنهما كانتا تتمتعان بنفس الدرجة الاجتماعية(37) .

وأن أجور الأطباء (الآسو) على ما يبدو لم تكن خاضعة إلى قانون ثابت قبل مجيء حمورابي , وبعد تقلده الحكم واصداره قانونه , تم تنظيم ذلك في بعض المواد القانونية التي سنها المشرع حمورابي والتي حددت أجور الأطباء , وأكد على ضرورة الالتزام بها . وراعى في تحديد أجور الأطباء الطبقات الاجتماعية المكونة للمجتمع , إذ أن المجتمع البابلي في العصر القديم كان مؤلفاً من ثلاث طبقات الأولى كانت مؤلفة من الأحرار وهم الطبقة العليا في المجتمع , والطبقة الوسطى التي كانت تتألف من الأحرار الذين كانت

حريتهم مقيدة ويمكن تسميتها بالطبقة الوسطى , أما الطبقة الثالثة فكانت تتألف من العبيد , وهذه الطبقات قد ظهرت بصورة واضحة في شريعة حمورابي (38) , وعلى هذا الأساس فإن الأجور التي تدفعها الفئات الغنية من الاحرار (أويلم a-wi-lum) تختلف عن تلك التي تدفعها الفئات الفقيرة من الاحرار (مشكينم muškenum) , وكذلك الأجرة التي يدفعها المالك عن طبقة العبيد (وردم wardum)(39) , فقد حدد المشرع حمورابي الأجور الخاصة بالأطباء والتي خصصت ضمن مجموعة المواد القانونية (215 – 223)لتحديد أجور الطبيب الجراح عن قيامه بأجراء العمليات الجراحية (40)إذ تم تحديد اجرة اتعاب الطبيب الجراح الذي يقوم بأجراء عملية جراحية لرجل من فئة (الأويلم) أي طبقة الأحرار العليا بـأجر مقداره (10) شيقل من الفضة . ويعد الشيقل أحد وحدات الوزن الاساسية التي عرفت في العصور القديمة كواسطة للتبادل التجاري اذ يعتبر اداة لقياس الأسعار والأجور لذلك يعتبر بمثابة النقود في الوقت الحاضر، وللشيقل اجزاء متعددة اصغرها الحبة(حبة القمح) والشيقل يتألف من (180حبة) وكانت الموازين تتبع النظام الستيني اذ أن كل (60شيقل) يساوي(منا) واحدا وهو الاخر استخدم كوحدة لقياس الاوزان (41) , فإذا اجرى جراح (الآسو) عملية لفرد من طبقة (الأويلم) بألة (سكين ,مشروط) برونزية مخصصة لهذا الغرض وانقذ حياته، وقام بفتح محجر عين الرجل بنفس الالة وانقذها فإنه يستلم (10) شيقل من الفضة كما جاء في نص المادة (215): **" إذا طبيب أجرى عملية رئيسية بحربة برونزية وأنقذ حياة السيد وفتح محجر عين السيد بحربة برونزية وانقذ عين السيد فعليه أن يدفع عشرة شقلات من الفضة "(42) .**

بينما نلاحظ أن المشرع حمورابي قد خفض أجرة الطبيب الجراح الذي يقوم بأجراء العملية نفسها لرجل من طبقة الأحرار من فئة المشكنيم (أي الطبقة الوسطى) بـ(5) شيقل من الفضة ,إذ نقرأ في نص المادة (216) من القانون: **" إذا كان ابن مشكينم يستلم (5) شيقل فضة "(43)** , وتبدأ أجور العمليات الجراحية بالانخفاض لأتباع طبقة العبيد , فقد حددت المادة (217) أجرة الطبيب الجراح الذي يقوم بعملية جراحية لرجل من طبقة العبيد (وردم) بـ(2) شيقل من الفضة يتم دفعها من مالك العبد ,كما جاء في نص المادة : **" إذا كان عبد رجل، يعطي صاحب العبد الطبيب2 شيقل فضة"(43) .**

فنلاحظ عند إجراء عملية جراحية لفرد من أفراد طبقة (المشكينوم) ، فإنه يدفع نصف ما يدفعه الرجل من طبقة (الأويلم) فالأخير يدفع عشرة شيقيلات من فضةً، في حين يدفع فرد (المشكينوم) حوالي خمسة شيقيلات من فضةً . ومن ذلك، نستطيع القول أن طبقة (المشكينوم) وهي الطبقة الوسطى في المجتمع العراقي القديم , قد خضعت لالتزامات كبيرة، إذ سعى المشرع حمورابي إلى التخفيف من تلك الالتزامات المالية عليهم لذلك نجدهم موضع حماية قانونية بحتة من الملك (4) , وكذلك تتجلى القيم الإنسانية للمشرع حمورابي من خلال تخفيف أجور العمليات الجراحية لطبقة العبيد فقد كفل لهم القانون نفسه الحقوق المالية في بعض الحوادث كتخفيض الأجور والتعويضات وما شابه كانت تقدر بنصف أو أقل من ذلك مما يقدر للأحرار ,وذلك بسبب الأوضاع القانونية الخاصة بالرقيق لما حصلوا عليه في قانون حمورابي والتي تحمل استثناءات في بعض الأحيان، ذلك أن الوثائق القانونية توضح أن بعض الرقيق كانت لهم ملكيتهم الخاصة، بل ورقيقهم إلى جانب قيام بعضهم بالتعاملات التجارية، والشهادة في المحاكم(44). وايضاً عمد المشرع حمورابي على تحديد اجور عمليات تجبير العظام , فموجب هذا القانون كانت اجرة عملية تجبير العظم المكسور بعد نجاحها حددت بـ(5) شيقل من الفضة لرجل من طبقة الأحرار (الأويلم) , كما جاء في نص المادة (221) التي نصت **" إذا أصلح طبيب عظماً مكسوراً لرجل وعالج له عصباً مريضاً وتعافى فعلى المريض أن يعطيه 5 شقل فضة ..."(45)** , وكان ذلك ما يخص فئة الأحرار , في حين تبدأ أجرة الجراح بالتناقص عند أجراء عملية للشخص المريض من المشكينم أي الطبقة الوسطى , فقد حددت أن يدفع مريض هذه الفئة ما مقداره (3) شيقل من الفضة , حسب ما جاء ذكره في نص المادة (222) من القانون : **" إذا كان ابن مشكينم , يعطي (3) شيقل من الفضة" (43)** , اما المبلغ الذي يدفع عن العبد إلى الجراح الذي قام بعملية التجبير فقد حدده القانون بـ(2) شيقل من الفضة فقط, وهذا ما جاء في نص المادة (223) من القانون، إذ نقر فيها ما يأتي : **" إذا كان (المصاب) عبد رجل ,فعلى صاحب العبد أن يعطي شيقلين من الفضة للطبيب"(2)**

كما أن المشرع حمورابي لم يتغافل في شريعته عن أجور الطبيب البيطري , إذ حدد اجور اتعابه جراء قيامه بعمليه جراحية لمعالجة حيوان مريض ويتم أنفاذه , إذ نقرأ في المادة (224) التي نصت على : **"إذا أجرى طبيب بيطري عملية جراحية لثور أو حمار وانقذه فعلى صاحب الثور أو الحمار أن يعطيه أجره فضة ما يعادل سدس ثمن شراء الحيوان"** (45), ويبدو أن الاحتمال المرجح لتفسير عبارة سدس الفضة هو سدس ثمن الحيوان(40) , ويمكن أن نستنتج من خلال هذ النص القانوني أن مزاولة مهنة الطبيب البيطري كانت مهمة في المجتمع العراقي القديم ,وذلك لتقديم العلاج للحيوانات المريضة والتي تحتاج في بعض الأحيان إلى التدخل الجراحي وعليه كان لها نصيب لدى المشرع حمورابي.

ويتبين من جملة المواد الواردة في قانون حمورابي ان أجور الجراحين فقد تحددت تبعاً للطبقة الاجتماعية التي ينتمي اليها الافراد، وبذلك بات معروفاً للمريض الأجرة التي سوف يدفعها مقدماً للطبيب من جراء معالجته له (46) ويظهر من تلك الفقرات القانونية أن الاتعاب التي كان يتقاضاها الجراح على الرغم من تحديد القانون لها كانت مرتفعة قياساً للدخل العام للأفراد(47).

2- مقاضاة الطبيب :

لقد كان الكاهن المعزم (الآشيبو) لا يمكن مقاضاته إلا عبر إرادة إلهية , لا بشرية , أي أن مقاضاته ليست من اختصاص الإنسان لما له من قدسية في المعبد , ولكن إذا رأى المريض أو ذويه أن الطبيب كان السبب في وفاته أو عجز أحد اطرافه وله الحق

في مقاضاة الطبيب الذي أخطأ في مهنته , إذ تتم مقاضاته أمام مجلس المواطنين , ولا ينفذ القرار إلا بعد مصادقة الملك عليه (48) , ويتضح من خلال المواد القانونية التي تتعلق بالجراحة الطبية , أن خطورة العملية الجراحية التي كان الجراح يقوم بإجرائها على حياة المريض قد أدت إلى فرض القانون رسومًا عالية عليها ، وقد وضحت خطورة تلك العمليات بعبارات اشارت إلى أن الجراح اجرى عملية قاسية بألة حادة وانقذ حياة المريض وتمكن كذلك من فتح غشاء العين بالآلة نفسها وانقذ عين المريض ,وذلك ما نلتمسه من نص المادة (218) من شريعة حمورابي **"إذا عمل طبيب جرحاً عميقاً لرجل بسكين برونزية وأمات الرجل أو فتح محجر (عين) الرجل بألة برونزية وأتلف عين الرجل، يقطعون يده"** (2) , فنلاحظ أنه في الوقت الذي نظم القانون الأجور التي يتقاضاها الطبيب الجراح من المريض ،فأنه في الوقت ذاته كانت تفرض عليه عقوبات شديدة في حالة إهماله او تقصيره في عمله ، ويذكر أنه إذا تسبب الجراح في وفاة أو أتلاف عين مريض من طبقة الأحرار(الأويلم) فأن عقوبته هي قطع يد الطبيب المعالج .

ويرى البعض أن مثل هذه العقوبات التي وردت في شريعة حمورابي التي تتعلق بالأطباء الجراحين في حالة فشلهم في معالجة الطبيب, ربما كانت أحد الأسباب التي أدت إلى تأخر الجراحة في العراق القديم(7) , إذ أن الجراح كان إزاء ذلك لا يضطر إلى المخاطرة بمعالجة المرضى الميؤوس من حالتهم المرضية , أو الذين يكون مرضهم فيه صعوبة الشفاء أو منخفضة ,وذلك خوفًا من أن يعاقبه القانون إذا فشل في معالجة المريض (49), ويذهب بعض الباحثين الى أن علاج بعض الأمراض في العراق القديم كان مؤكداً، لذلك تقع على الطبيب مسؤولية تقصيرية إذا لم تتحقق النتيجة العلاجية المطلوبة، ويعد مسؤولاً وأن لم يكن متعمداً أو مهملاً في أداء واجبه (50) . إذ أن القانون الذي تضمن تلك العقوبات قد قيدت الطبيب من المجازفة في العمليات الجراحية، وإنها من جهة أخرى حثث الأطباء أيضاً على توخي الحذر والدقة في عملهم عند إجراء العمليات الجراحية ، والحيلولة دون ارتكاب الأخطاء اثناء عملهم.

ومهما يكن من أمر فان قانون حمورابي ميز في العقوبات المفروضة على الجراحين تبعاً لمكانة المريض الاجتماعية ،فإذا كان الشخص المريض ينتمي لطبقة الأحرار واخفق الجراح في شفاء حالتـه المرضية فان العقوبة المترتبة على ذلك تكون أقسى مما لو كان المريض من طبقة الرقيق. فقد حددت المادتان (219 و220) من قانون حمورابي عقوبة الطبيب الجراح الذي يقوم بأجراء عملية جراحية لمريض من طبقة العبيد(وردم) وبسبب تلك العملية الجراحية مات العبد , فعلى الطبيب تعويض مالك العبد عبداً بدلاً عنه , أما إذا ادت تلك العملية الجراحية إلى تلف عينه فقط , عند ذلك يعاقب الطبيب بدفع تعويض لمالك العبد نصف ثمن ذلك العبد بالفضة, كما جاء في نص المادة (219) من قانون حمورابي : **" إذا طبيب أجرى عملية رئيسية لرقيق أحد العامة بحربة برونزية وسبب له الوفاة فعليه أن يعوض رقيقاً برقيق"**(42), أما المادة (220) من القانون نفسه فقد جاءت بالنص التالي :"إذا فتح محجر عينه بحربة برونزية وقضى على عينه فعليه أن يدفع نصف ثمنه بالفضة "(42) . كما حدد المشرع حمورابي ايضاً العقوبة المترتبة على الطبيب البيطري المتسبب بموت ثور أو حمار بالتعويض، فقد ذكرت المادة (225) الآتي : **" فإذا عالج (الطبيب) لعجل أو حمار جرجا كبيرا وسبب موته , فعليه أن يدفع لصاحب العجل أو الحمار ربع (أو خمس) ثمنه "**(2).

ويجب الإشارة إلى أن تطبيق المواد القانونية في قانون حمورابي، تجعل المواد التي تعالج مهنة الحلاقة متسلسلة وراء مهنة الطبيب، ربما نتيجة للتداخل والتشابه بينهما من ناحية العمل الجراحي واستخدام الأدوات نفسها في حالات معينة(17) ,وبسبب هذا التقارب بينهما كان الأطباء يطلبون في أحيان كثيرة من الحلاقين مساعدتهم في أمور الطبابة , وجاء ذكر مهنة الحلاق في شريعة حمورابي لما لها من أهمية بارزة من بين المهن والحرف الأخرى , فإضافة إلى مهنته كحلاق , كان يقوم بدور المعالج في بعض الحالات البسيطة كتضميد الجروح ومعالجة الحروق , ويمكن أن نطلق عليه الممرض أو معاون الطبيب كما في العصر الحاضر (47) ,ومن جهة أخرى وقعت عليه التزامات قانونية ,إذ نصت القوانين العراقية القديمة وفي مقدمتها قانون حمورابي على الدور الذي كان الحلاق يلعبه في المجتمع وأثره القانوني , فقد خصص القانون المادتين (226) و(227) لمعاقبة الحلاق الذي يسيء استغلال مهنته (40), فمن أجل ضمان الملكية القانونية للعبد من قبل مالكه وعدم التجاوز عليها, حذر القانون من إزالة الحلاق علامة العبودية من الرقيق دون علم مالكه , وفي حالة فعل ذلك متعمداً فإن عقوبته كانت قطع يده (51) ,أما إذا جاء رقيق إلى الحلاق بصحبة رجل أخر وطلب من إزالة علامة العبودية وإزالها دون أن يعلم الحلاق بأن الرقيق لا يعود للرجل المرافق , فعلى الحلاق أن يثبت حسن نيته بالقسم بعدم معرفته بحقيقة الأمر بينما يعاقب الرجل المرافق بالقتل (52) ,ومما تجدر الإشارة إليه أن القانون لم ينص على معاقبة الرقيق نفسه ويبدو أنه ترك العقوبة لصاحب الرقيق ليحددها بما لا يقلل من قيمة الرقيق وينقص من فائدته(40).

ومع ذلك ، فإن هذه العقوبات ، على الرغم من شدتها وصرامتها ، كانت غير قابلة للتنفيذ في الواقع العملي ،وعلى ما يبدو أنها وضعت لأسباب التخويف والترهيب، وهو استنتاج قد يعززه عدم وجود أدلة لإثبات أن هذه العقوبات قد دخلت حيز التنفيذ الفعلي (53)وإذا ما تم تطبيق هذه العقوبات ، كانت قد قيدت طبيعة الكثير من العمليات الجراحية في العراق القديم ، وكان العديد من الأطباء قد تجنبوا هذه المهنة المهمة في المجتمع (54) , ومما يلفت النظر هو عدم العثور بين الرقم القضائية وهي كثيرة جداً على رقيم لقضية محسومة صدر فيها قضاء بقطع يد الطبيب (الاسو) ، وهذا يوحي باحتمال أن العقوبة قد وردت في نص القانون لتحذير الحلاقين الذين كانوا يمارسون بعض الأعمال الجراحية كي لا ينزلقوا إلى ممارسة مثل هذه العمليات الخطيرة . أو انها وضعت لتحذير الجراحين انفسهم لكي يأخذوا الحيطة والحذر وان لا يتسرعوا في إجراء مثل هذه العمليات(39) ، وخلو الرقم القضائية من ذكر العقوبة لا يعني أن الخطأ لم يقع أو أن المقاضاة لم تحدث لكن وفي أغلب الظن أن يد الطبيب الجراح لم تقطع بسبب عدم مصادقة الملك على تنفيذ العقوبة ، قد يكون ذلك إكراماً للطب من جهة ، وحفاظاً على يدٍ ستظل تقدم الخدمات للملك وشعبه من جهة أخرى(47).

الخاتمة

ويظهر من خلال كل ما تقدم أن العراقيين القدماء عرفوا الطب ومارسوه وأبدعوا في علومه وكان ذلك واضحاً من خلال تشخيص العديد من الامراض وشخصوا الأعضاء التي يصيبها المرض و صياغة الوصفات العلاجية القيمة للمرضى , ومعارفهم بالأدوية وتعدد مصادرها النباتية أو الحيوانية , والمعدنية وتلك المستخرجة من الاملاح ومن تراكيب كيمياوية أخرى ، فقد عُدت تجاربهم واستنتاجاتهم من بين البيانات الأكثر موثوقية المتوفرة في العلوم الطبية الأولية ، كما يعد تحضير الأدوية والخلطات المعدنية والحيوانية من المحاولات الأولى في التاريخ القديم, وقد تمتع هذا المجال بجميع المعايير من خلال العمليات الطبية الجراحية ,والذي تمتع بمدارس مخصصة لتعلم فنونه , بالإضافة إلى إلحاقه بمجموعة مشددة من المواد القانونية التي نظمت مهنة الطب ومراقبة وتحديد معايير الممارسة الخاصة به ، وجاء هذا التنظيم موافقاً مع الطبقات الاجتماعية في المجتمع العراقي القديم ,الأمر الذي يؤكد أن المشرع حمورابي قد أعطى اهتمام خاص للطب والأطباء من خلال تخصيص قسم خاص من شريعته بمواد قانونية نظمت العلاقة بين الطبيب والمريض .

النتائج

1- لم يكن الطبيب (آسو) كاهناً ولا ساحراً بل كان شخصاً معتبراً ينتمي إلى الشريحة العليا من الطبقة الوسطى , وحظي الطبيب في العراق القديم في كل العصور باحترام وتقدير عاليين.
2- اثبتت النصوص المسمارية بشكل أدق وأكثر تفصيلاً أن العراقيين القدماء كان لديهم موروث طبي زاخر بالإبداع سواء كان ذلك في الجراحة أو في علم الصيدلة من خلال تحضير الأدوية العلاجية .
3- كانت مهنة الطب ليست سهلة المنال , فكان الطبيب العراقي القديم يمضي اعواماً عديدة في المدارس لتعلم العلوم الأساسية , كما يتوجب عليه التدريب لسنوات أخرى مع زميل أقدم يحيط خلالها بأسرار مهنته .
4- لقد تطور علم الطب في العراق القديم في الألف الثاني قبل الميلاد, وما جاءت به شريعة حمورابي خير دليل على ذلك ,إذ ميزت أحكامه القانونية بين الطبيب والجراح والبيطري وتحديد أجور كل طبيب حسب تخصصه .
5- يتبين من جملة المواد الواردة في قانون حمورابي ان أجور الجراحين قد تحددت تبعاً للطبقة الاجتماعية التي ينتمي اليها الافراد، وبذلك بات معروفاً للمريض الأجرة التي سوف يدفعها مقدماً للطبيب من جراء معالجته له, كما أن قانون حمورابي ميز في العقوبات المفروضة على الأطباء الجراحين تبعاً لمكانة المريض الاجتماعية .
6- تتجلى القيم الإنسانية للمشرع حمورابي من خلال سعيه لتخفيف الأجرة المالية التي يدفعها أفراد طبقة (المشكينوم) وهي الطبقة الوسطى في المجتمع وكذلك طبقة العبيد , وذلك مراعاة لظروفهم الاقتصادية.
7- ولحماية المواطن من الجشع و الأخطاء التي قد يتعرض لها المواطن فقد وضع حمورابي في قانونه عقوبات على الأطباء قد تصل إلى قطع اليد لمن يسيء استخدام مهنته .
8- أن سن القوانين الخاصة بمعاقبة الطبيب لم تكن أكثر من أنموذجات أو أمثلة لقرارات أتخذت في حالات استثنائية ولا يوجد ما يثبت أنها دخلت حيز التطبيق الفعلي قطعاً .

المصادر

[1]. سليمان، عامر: العراق في التاريخ ، جوانب من حضارة العراق القديم بغداد ،1983م , ص20.
[2]. رشيد، فوزي، الشرائع العراقية القديمة، بغداد، 1987م,ص25 , ص106-107,ص129,ص157.ص130 .
[3]. اولسن، جون :بابل تاريخ مصور، ترجمة سمير عبد الرحيم الجلبي، بغداد، 1990م، ص33.
[4]. الحمداني، شعيب احمد، قانون حمورابي، بيت الحكمة ,ط1 ,بغداد ، 1988م ، ص14,ص84.
[5]. باقر، طه : مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة، دار الوراق , لندن , 2009م , ج1 ص356 , ص414--415
[6]. المتولي، نوالة احمد محمود، مدخل في دراسة الحياة الاقتصادية لدولة أور الثالثة في ضوء الوثائق المسمارية (المنشورة وغير المنشورة) ، بغداد، 2007م,ص24-25.
[7]. سليمان , عامر : نماذج من الكتابات المسمارية , النصوص القانونية , الموصل , 2003م , ج1, ص10. ص182-183.
[8]. كريمر، صموئيل نوح: من الواح سومر, ترجمة: طه باقر، مكتبة المتنبي، بغداد، 1975م ,ص119,ص131.ص129-130.
[9]. الهاشمي، رضا جواد : "القانون والأحوال الشخصية"، حضارة العراق , مجموعة من الباحثين ,بغداد ,1985م ج2, ص72-73 , ص75-76 , ص77
[10]. الحكيم، عبدالمجيد وآخرون: الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي، بغداد،1980م ,ج1ص244.
[11]. سليمان ،عامر: العقوبة في القانون العراقي القديم ، مجلة آداب الرافدين، مج11 , موصل، 1979م, ص189.
[12].علي، فاضل عبد الواحد: من الواح سومر الى التوراة، بغداد، ،1989م ,ص31.
[13]. الاحمد، سامي سعيد ،"سلالة بابل الحديثة (539-526ق.م)،"العراق في التاريخ، بغداد،1983م ,ص203 .
[14]. باقر، طه، شرائع العراق القديم ، مجلة سومر، مج3 ، ج1+2 , مديرية الآثار العامة , بغداد ,1947م ,ص171.
[15]. حميد، أحمد مجيد، نصوص مسمارية غير منشورة من العصر البابلي القديم، اطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الآداب ،2002م ,ص13-14 .

[16]. Goetze, A., The Laws of Eshnunna, Sumer, 4/2. (1948) , PP.63-102.
[17]. حنون، نائل: شريعة حمورابي، ترجمة النص المسماري مع الشروحات اللغوية القواعد اللغوية مقدمة الشريعة، المواد القانونية، 2003م ,بغداد،ج1. ص13-17.ص128-131.
[18]. ينظر المواد (215 – 218) من قانون حمورابي .
[19]. ينظر المواد (219 – 225) من قانون حمورابي .
[20]. لابات، رينيه : قاموس العلامات المسمارية، ترجمة البير ابونا، وليد الجادر، لالدد سالم اسماعيل، بغداد،2004 ,ص245.
[21]. نعمة ,حسن : موسوعة ميثولوجيا وأساطير الشعوب القديمة ومعجم أهم المعبودات القديمة، دار الفكر اللبناني، بيروت،1994م، ص154, ص269-270.
[22]. إسماعيل، بهيجة خليل: الطب دوره ومكانته فمي حضارة العراق، ضمن بحوث الندوة القطرية الخامسة لتاريخ العلوم عند العرب، بغداد، 1989،ص700 .
[23].الأحمد، سامي سعيد : الطب العراقي القديم، مجلة سومر, مج30,ج1+2, مديرية الآثار العامة , بغداد , 1974م ، ص86-87 , ص120.
[24]. الماجدي , خزعل : ميثولوجيا الخلود ،عمان ,2002م, ص .103-104, ص108-109 .
[25]. موسكاتي , سبتينو : الحضارات السامية القديمة , ترجمة السيد يعقوب , مصر 1997م ,ص52.
[26]. Delaporte. L, La mésopotamie,-Les Civilisation Babylonienne et AssyrienneLa renaissance du Livre, Paris, 1923., P 169.
[27]. السواح , فراس : موسوعة تاريخ الإنسان-دين الإنسان-الكتاب الثاني، دار علاء الدين، دمشق، .2004م ، ص 259.
[28]. الماجدي , خزعل : بخور الآلهة ، دراسة في الطب والسحر والأسطورة والدين، دار الأهلية، لبنان , 1990م ,ص150, ص144-145 .ص142.
[29]. العلوجي , عبد الحميد: تاريخ الطب العراقي , بغداد ,1967م ، ص62.
[30]. أسماعيل , حلمي محروس : الشرق العربي القديم وحضارته بلاد ما بين النهرين والشام والجزيرة العربية القديمة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1988م, ص123-126 ,ص124.
[31]. الراوي , فاروق ناصر : العلوم والمعارف – كتاب حضارة العراق، بغداد ,1985م ,ج2 ,ص336-337 .
[32]. عصفور ,محمد أبو محاسن : معالم حضارات الشرق الأدنى القديم منذ أقدم العصور إلى مجيء الإسكندر , دار النهضة العربية , بيروت ,1981م ,ص253,ص124.
[33]. Guy Mazars, Pharmacopée de Proche-Orient Antique, institute d'histoire des sciences, université louis pasteur, France, (s. d), p 56.
[34]. علي , رياض رمضان : الدواء من فجر التاريخ إلى اليوم , عالم المعرفة ,الكويت ,(ب. ت) ,ص20.
[35]. علي , سعيد إسماعيل : التربية في حضارات الشرق القديم , عالم الكتب , القاهرة ,1999م, ص146.
[36]. ذبيان جمال مولود: تطور فكرة العدل في القوانين العراقية القديمة (دراسة قانونية مقارنة) , بغداد ,2001م ، ص9.
[37]. Driver ,G.R , Miles, J.C ,The Babylonian Laws , Vol.2, Oxford ,1952..P.86-95.
[38]. سليمان , كروان عامر : طبقة الأحرار في العصر البابلي القديم في ضوء النصوص المسمارية , اطروحة دكتوراه غير منشورة , جامعة الموصل , 2007م , ص112-113.
[39]. جاسم , حنين عبد الغني : واجبات وحقوق أصحاب المهن والحرف في القوانين العراقية القديمة , رسالة ماجستير غير منشورة , جامعة الموصل , كلية الآثار , 2020م , ص82. ص88.
[40]. سليمان , عامر : القانون في العراق القديم , جامعة الموصل , الموصل , 1977م ,ص267. ص218. ص268.
[41]. سليمان, عامر :النظم المالية والاقتصادية ، العراق في موكب الحضارة ،ط1,بغداد:1988م،ج1،ص397.
[42]. الأمين محمود : شريعة حمورابي , دار الوراق , لندن ,2007م , ص60 .
[43]. Roth , M , Low Collections from Mesopotamiq and Asia Minor, 2and . ed , Edited by piotr Michalowski , 6 , Atlanta , 1997 ,p. 123.p124.
[44]. رشيد , عبد الوهاب : حضارة وادي الرافدين , دار المدى , بغداد ,2004م ,ص132-133.
[45]. الذنون , عبد الحكيم : التشريعات البابلية , دار علاء الدين , دمشق ,1992م , ص69 .
[46]. ديورانت، ول : قصة الحضارة، ترجمة: محمد بدران، ط 3، 3القاهرة، ،1961م, مج1، ج 2, ص252.
[47]. عبد الرحمن , عبد الرحمن يونس : الطبيب والقانون في العراق القديم ,مجلة التربية والعلم ,العدد(2) ,مج (12), جامعة الموصل , 2005م , 57-59, ص65.
[48]. لابات , رينيه , الطب البابلي والأشوري , مجلة سومر , العدد24,بغداد , 1986م ,ص194 .
[49]. Jacqutta ,H, History of Markind ,London ,1936 ,p.692.
[50]. شمار ، جورج بوييه ، المسؤولية الجزائية في الآداب الاشورية والبابلية ، ترجمة: سليم الصويص ، بغداد ،1981 ,ص314 .
[51]. المادة (226) من قانون حمورابي .
[52]. المادة (227) من قانون حمورابي .
[53]. رو , جورج : العراق القديم , ترجمة: حسين علوان , لندن , 1963م ,490 .
[54]. كبيرا ,ادوارد : كتبوا على الطين , ترجمة : حسين الأمين , ط2 , شيكاغوا ,1938م , ص166.